

احكم الأضحية التي بها عرج يسير - الشيخ عبدالرحمن البراك (2759)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل هل تجزئ الاضحية اذا كان بها عرج يسير لا يؤثر على فيها حين لم تجزئ لانه في الحديث البين ضلعها

نعم - 00:00:00